[157] 24 - قال: وروي أن رجلا سأل الصادق عليه السلام فقال: إني سمعتك تقول: إن تربة الحسين عليه السلام من الادوية المفردة، وإنها لاتمر بداء إلا هضمته. فقال: قد قلت ذلك، فما بالك ؟ قلت: إني تناولتها فما انتفعت بها. قال: أما إن لها دعاء فمن تناولها ولم يدع به واستعملها لم يكد ينتفع بها. قال: فقال له: ما يقول إذا تناولها ؟ قال: تقبلها قبل كل شئ وتضعها على عينيك، ولا تناول أكثر من حمصة. فإن من تناول أكثر من ذلك فكأنما أكل من لحومنا ودمائنا، فإذا تناولت فقل - وذكر الدعاء -. 25 - العيون: عن تميم بن عبد الله القرشي، عن أبيه، عن أحمد بن علي الانصاري، عن سليمان بن جعفر البصري عن عمرو بن واقد، عن المسيب بن زهير، عن موسى بن جعفر عليه السلام أنه أخبره بموته ودفنه وقال: لا ترفعوا قبري فوق أربع أصابع مفرجات، ولا تأخذوا من تربتي شيئا لتبركوا به، فإن كل تربة لنا محرمة إلا تربة جدي الحسين بن علي عليه السلام فإن الله عزوجل جعلها شفاء لشيعتنا وأوليائنا - الخبر - (1). 26 - كامل الزيارة: عن محمد بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه، عن علي بن محمد بن سالم عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن حماد، عن الاصم، عن مدلج، عن محمد بن مسلم في حديث أنه كان مريضا فبعث إليه أبو عبد الله عليه السلام بشراب فشربه، فكأنما نشط من عقال، فدخل عليه فقال: كيف وجدت الشراب ؟ فقال: لقد كنت آئسا من نفسي فشربته فأقبلت إليك فكأنما نشطت من عقال فقال: يا محمد إن الشراب الذي شربته كان فيه من طين قبور (2) آبائي، وهو أفضل ما تستشفي به، فلا تعدل به، فإنا نسقيه صبياننا ونساءنا فنرى منه كل الخير (3). بيان: يدل الخبر على جواز إدخال التربة في الادوية التي يستشفى بها، و

_____

(1) العيون: ج 1، ص 104. (2) في المصدر: قبر الحسين عليه السلام. (3) كامل الزيارة: 276.